



ميثاق الشرف لجريدة "تاونات" الإلكترونية

نحن الصحفيين والمراسلين والمتعاونين العاملين في جريدة "تاونات" الإلكترونية؛ نوكد أن كرامتنا نستمدّها من ارتباطنا بضمير المواطنين، ونكتسب شرفاً من ولائنا للحقيقة، وتمسكنا بالقيم الوطنية والأخلاقية للمجتمع المغربي...

وتأكيداً لدور الصحافة، في الدفاع عن حرية الوطن واستقلاله وسيادته، والذود عن حقوقه ومصالحه، والإسهام في حماية مكتسبات الشعب وحياته العامة، وفي مقدمتها حرية الصحافة والرأي والتعبير والنشر...

وإيماناً منا، بأن تعزيز هذه الحريات وصيانتها، ضمانة لا غنى عنها لدفع المسار الديمقراطي، الذي يتأكد به سلامة البناء الوطني، وتحقيق من خلال كافة أشكال التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في بلادنا...

والتصاقاً مع مبادئ الدستور المغربي ونصوصه التي كفلت للصحافة والصحفيين أداء رسالتهم بحرية وفي استقلال، وارتباطاً بالأهداف والحقوق والالتزامات السامية، لرسالة الصحافة، التي تضمنتها المواثيق الدولية وعلى وجه الخصوص المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان...

واعترافا بحق القارئ، في صحافة موضوعية، تعكس بأمانة وصدق نبض الواقع، وحركة الأحداث، وتعدد الآراء، وتصون حق كل مواطن في التعقيب على ما ينشره الصحفي وعدم استغلاله في التشهير أو الابتزاز أو الافتراء أو الإساءة الشخصية؛

وإدراكا منا، لواجباتنا، وما تحتمه من علاقات مهنية نزيهة تحفظ لكل صاحب حق حقه دون ضغط أو إكراه أو تمييز أو تجريح بين أفراد الأسرة الواحدة..

نعلم التزامنا بهذا الميثاق، ونتعهد باحترامه وتطبيقه نوا وروحا، في كل ما يتصل بعلاقتنا بالآخرين وفيما بيننا.

أولا: مبادئ عامة

1- حرية الصحافة من حرية الوطن، والتزام الصحفيين بالدفاع عن حرية الصحافة واستقلالها عن كل مصادر الوصاية والرقابة والتوجيه والاحتواء واجب وطني ومهني مقدس؛

2- الحرية أساس المسؤولية، والصحافة الحرة هي الجديرة وحدها، بحمل مسؤولية الكلمة وعبء توجيه الرأي العام على أسس حقيقية؛

3- حق المواطنين في المعرفة هو جوهر العمل الصحفي وغايته، وهو ما يستوجب ضمان التدفق الحر للمعلومات، وتمكين الصحفيين من الحصول عليها من مصادرها، وإسقاط أي قيود تحول دون نشرها والتعليق عليها؛

4- الصحافة رسالة حوار ومشاركة، وعلى الصحفيين واجب المحافظة على أصول الحوار وآدابه، ومراعاة حق القارئ في التعقيب والرد الصحيح، وحق المواطنين في حرمة حياتهم الخاصة وكرامتهم الإنسانية؛

5- للصحافة مسؤولية خاصة تجاه صيانة الآداب العامة وحقوق الإنسان والمرأة، والأسرة والطفولة، والملكية الفكرية للغير؛

6- شرف المهنة وآدابها وأسرارها، أمانة في عنق الصحفيين، وعليهم التقيد بواجبات الزمالة في معالجة الخلافات التي تنشأ بينهم أثناء العمل أو بسببه.

ثانيا: الالتزامات والحقوق

يلتزم الصحفي بالواجبات المهنية التالية:

1- الالتزام فيما ينشره بمقتضيات الشرف والأمانة والصدق، بما يحفظ للمجتمع مثله وقيمه، وبما لا ينتهك حقا من حقوق المواطنين، أو يمس إحدى حرياته؛

2- الالتزام بعدم الانحياز في كتاباته إلى الدعوات العنصرية أو المتعصبة أو المنطوية على امتهان الأديان أو الدعوة إلى كراهيتها، أو الطعن في إيمان الآخرين، أو الدعوة إلى التمييز أو الاحتقار لأي من طوائف المجتمع؛

3- الالتزام بعدم نشر الوقائع مشوهة أو مبتورة، وعدم تصريفها أو اختلاقها على نحو غير أمين؛

4- الالتزام بتحري الدقة في توثيق المعلومات، ونسبة الأقوال والأفعال إلى مصادر معلومة كما كان ذلك متاحا أو ممكنا طبقا للأصول المهنية السليمة التي تراعى حسن النية؛

5- الالتزام بعدم استخدام وسائل النشر الصحفي في اتهام المواطنين بغير سند، أو في استغلال حياتهم الخاصة للتشهير بهم أو تشويه سمعتهم أو لتحقيق منافع شخصية من أي نوع؛

6- كل خطأ في نشر المعلومات يلتزم ناشره بتصحيحه فور إطلاعه على الحقيقة وحق الرد والتصحيح مكفول لكل من يتناولهم الصحفي، على ألا يتجاوز ذلك الرد أو التصحيح حدود الموضوع، وألا ينطوي على جريمة يعاقب عليها القانون، أو مخالفة للآداب العامة، مع الاعتراف بحق الصحفي في التعقيب؛

7- لا يجوز للصحفي العمل في جلب الإعلانات أو تحريرها ولا يجوز له الحصول على أي مكافأة أو ميزة مباشرة أو غير مباشرة عن مراجعة أو تحرير أو نشر الإعلانات، وليس له أو يوقع باسمه مادة إشهارية؛

8- لا يجوز نشر أي إعلان تتعارض مادته مع قيم المجتمع ومبادئه وآدابه العامة، أو مع رسالة الصحافة، وتلتزم الإدارة المسؤولة عن النشر بالفصل الواضح بين المواد التحريرية والإشهارية، وعدم تجاوز النسبة المتعارف عليها دوليا للمساحة الإعلانية في الجريدة على حساب المادة التحريرية؛

9- يحظر على الصحفي استغلال مهنته في الحصول على هبات أو إعانات أو مزايا خاصة من جهات أجنبية أو وطنية أو محلية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة؛

10- يمتنع الصحفي عن تناول ما تتولاه سلطات التحقيق أو المحاكمة في الدعاوى الجنائية أو المدنية، بطريقة تستهدف التأثير على مسار التحقيق القضائي أو سير المحاكمة، ويلتزم الصحفي بعدم نشر أسماء وصور المتهمين أو المحكوم عليهم في جرائم الأحداث؛

11- احترام حق المؤلف واجب عند اقتباس أي أثر من آثاره ونشره؛

12- الصحفيون مسؤولون فرادى وجماعات؛ رؤساء كانوا أو رؤوسين عن الحفاظ على كرامة المهنة وأسرارها ومصداقيتها، وهم ملتزمون بعدم التستر على الذين يسيئون إلى المهنة أو الذين يخضعون لأفلامهم للمنفعة الشخصية؛

13- يمتنع الصحفيون في علاقاتهم المهنية عن كافة أشكال التجريح الشخصي، والإساءة المادية أو المعنوية، بما في ذلك استغلال السلطة أو النفوذ في إهدار الحقوق الثابتة لزملائهم، أو في مخالفة الضمير المهني؛

14- يلتزم الصحفيون بواجب التضامن دفاعا عن مصالحهم المهنية المشروعة، وعمّا تفرره لهم القوانين من حقوق ومكتسبات.

ويتمسك الصحفي بما يلي من حقوق باعتبارها التزامات واجبة الاحترام من الأطراف الأخرى تجاهه:

1- لا يجوز أن يكون الرأي الذي يصدر عن الصحفي أو المعلومات الصحيحة التي ينشرها سببا للمساس بأمنه كما لا يجوز إجباره على إفشاء مصادر معلوماته وذلك كله في حدود القانون؛

2- لا يجوز تهديد الصحفي ، أو ابتزازه بأي طريقة، في سبيل نشر ما يتعارض مع ضميره المهني، أو لتحقيق مآرب خاصة بأي جهة أو لأي شخص؛

3- للصحفي الحق في الحصول على المعلومات والأخبار من مصادرها والحق في تلقي الإجابة عما يستفسر عنه من معلومات وإحصائيات وأخبار وحقه في الإطلاع على كافة الوثائق الرسمية غير المحظورة طبقا للمادة 27 من الدستور المغربي؛

4- لا يجوز حرمان الصحفي من أداء عمله أو من الكتابة دون وجه حق،

5- لا يجوز منع الصحفي من حضور الاجتماعات العامة والجلسات المفتوحة ما لم تكن مغلقة أو سرية بحكم القانون؛

6- حرية الصحافة وحق المواطنين في المعرفة؛

7- ضمان أمن الصحفي وتوفير الحماية اللازمة له أثناء قيامه بعمله في مواقع الأحداث ؛

8- حق الصحفي الكشف عن الذين يدلون له بأنباء ومعلومات مغشوشة، ومن ينكرون ما أدلوا ليتحملوا المسؤولية عن ذلك.

ثالثا : تعهدات

انطلاقا من الإرادة الحرة التي أملت على الصحفيين العاملين في جريدة "تاونات" الإلكترونية إصدار ميثاق للشرف الصحفي ، ووفاء وتمسكا منهم بكل ما يترتب عنه من التزامات وحقوق متكافئة - نتعهد باعتبار أحكام هذا الميثاق بمثابة دستور أخلاقي للأداء الصحفي والسلوك المهني المسؤول.